



مكتبة جامعة الملك سعود

مخطوطة

نزهة النظار في علم الغبار

المؤلف

أحمد بن محمد بن عماد الدين (ابن الهائم)


اذ اردت تحصيل النسب الا ربعه من الاعداد فالتقسيم بنفسه
 ويعرف الداخل بان يصح انقسام الاعداد على الاصغر والتوافق والتماسك
 يعرفان بان يقسم الاعداد على الاصغر على الاعداد والاصغر على المتكافئ وهكذا
 فان صح الاقسام في محل فالتقسيم عليه الاخير وقعها والاقان

نزعة النظاري علم
 الغار في كيف العلامة
 في كتابها ما يتناول الشرح في كتاب الدرر المنيرة
 في كتابها على سواها
 في كتابها على سواها
 في كتابها على سواها

فأوردت
 الأسماء في بعض النسخ
 بخلاف تقابل الأصغر فالأصغر
 فأنه لا يصح
 كان الأصغر والعلامة الجديدة
 الأسماء في بعض النسخ
 شيخنا وملازمنا

وَصَلَّى بِسْمِ صِيَامِهِ وَصَلَّى الصُّحْبِيِّ وَأَجْرُ ذَلِكَ التَّصَامِيمِ لِلْعَاطِرِ
 وَكَانَ قَرْمَاتٌ عَلَى كَعْبَةٍ وَجَنَّةُ الْبَعْدِ وَسُكَّرَاتُ
 وَالْمَدِينَةُ الْحَرَامَةُ وَاللَّيْلَةُ سَجَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ بِالْقَبُولِ
 بِإِعْلَامِ الْمُرَادِ بِالْعَاطِرِ فَارْتَدَّتْ السُّمُورَاتُ وَالْأَرْضُ وَظَوَّاهُ اللَّهُ
 نَاعِلُهَا وَالْمُرَادُ بِاللَّكَاظِرِ الدَّارِغِ نَمَّ الْجَوَابُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

فَأُيِدَةٌ فِي النِّسْبِ
 السُّلَيْمِيُّ فِي خَمْسَةِ وَعِشْرُونَ وَفِي ثَلَاثُونَ وَفِي خَمْسَةِ وَثَلَاثُونَ
 وَفِي أَرْبَعُونَ وَفِي خَمْسَةِ وَأَرْبَعُونَ وَفِي سِتَّةِ ثَلَاثُونَ
 وَفِي اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ وَفِي ثَمَانِيَةِ وَأَرْبَعُونَ
 وَفِي أَرْبَعَةِ خَمْسِينَ وَفِي ثَمَانِيَةِ وَأَرْبَعُونَ وَفِي
 سِتَّةِ خَمْسِينَ وَفِي ثَلَاثَةِ وَسِتِّينَ وَفِي أَرْبَعَةِ وَسِتِّينَ وَفِي
 اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ وَفِي أَحَدٍ وَثَمَانُونَ تَحْيَاؤُهُ لَمْ يَكُنْ



عَمَّ الصِّغَرُ الْأَسْوَدُ فِيهَا

الفقر على ال...
 كونه ابنه الأعم الذي عندي
 1957

Copyright © King Saud University

٥٠٨ ٧٠٨
 ١٤٨٠ ٩٠٣
 ١٦٠٠ ١٤٨٠

الفاوستمايه وخمسي فضوها عدلا
 ثمانية فوق الصفرين صغرا ثم الخمسة
 بعدة باز التثمانية ثم صغرا بعد الخمسة باز السنة والسنة لهما
 ثلثهما ثم اطرح الواحد من الثمانية وانبت السبعة الباقية بعد
 الصفر فوق الثمانية ثم على الثلاثة عشرة واخرج السبعة
 من المجمع يبقى ستة وانبتها بعد سبعة ذلك وانبت العشرة
 المنزلة بصورة الواحد تحت الخمسة واجمع على الخمسة يحصل
 ستة وطبيرة منزلة خالية واخرج من عشرة وانبت
 الاربعة الباقية باز الصفر وانبت العشرة بصورة الواحد
 تحت الاربعة واجمعها اليها واخرج الخمسة المجمعة من
 التسعة يبقى اربعة وانبتها بعد الاربعة وقد تم العار فيجب
 الى ارج مفاداً **٧٠٨ ٤٤٧** وذلك اربعة الاف والاربعة
 الف وسبعة وستون الفا وخمسون والاختيار بان يجمع الجواب
 الى المطروح فيكون المطروح منه او تطرح الجواب من
 المطروح منه فيبقى المطروح او تطرح كالامن المطرح والمطرح
 منه باحد الطرفين وان كان ما في المطرح والمطروح منه ان ساوت
 البقيتان والغرض منهما ان ذلك بقية المطروح من الاربعة الباقية
 بقية بقية المطروح من مجموع ما طرح منه وبقية المطروح
 منه فاذا طرح الجواب من المطرح منها فيبقى مثل البقيتين
 من العار والاولى تطرح ما احتل به انفا بالثلاثة فالاولى
 هي اربعة وخمسة وسبعين من التثمانية وخمسة وخمسة وستين
 واصوره طرية الذي هو قوة الخط من الذي تحت
 اي من السطر الذي هو السطر الذي هو السطر الاسفل

هذا هو السطر الذي هو السطر الاسفل
 وهو السطر الذي هو السطر الاسفل
 وهو السطر الذي هو السطر الاسفل

٥٠٨ ٧٠٨
 ١٤٨٠ ٩٠٣
 ١٦٠٠ ١٤٨٠

١٤٨٠ ٩٠٣
 ١٦٠٠ ١٤٨٠
 ٧٠٨ ٤٤٧

واحد من اربع مائة وثلاثة وعشرون
 فيها تسعة والثاني مائة واثنان وسبعين من ثلاثمائة
 ومئة ومئتين والميزان ثلاثة ومئة ومئة ومئة
 من ثلاثمائة وستة وستين والميزان ثمانية ومئة ومئة
 المرسوم وميزان ثمانية ومئة ومئة ومئة ومئة
 وثلاثة وثلاثين والميزان اثنان
 فبسبعة وثمانية وتسعة لوزن او طول ثمانية
 جميع الاشكال كما في احاد وتطرح ما اجتمع شاع
 فتبقى ازواج المئين وكل فرعي ويبقى من العشرة اثنان
 والمائة اربعة فتضرب عدة العشرات في اثنان وتضع
 الي الحاصل الاحاد واربعة لافراد المئات وتطرح المجمع
 ثمان **١٠٨٤٤٧** فاعتبر الاخير عشرت مئة واخرج
 المجمع **١٠٨٤٤٧** ثم الباقي عشرات مئة واخرج
 وهكذا الى الاول **الاصغر** تضعيف احد
 لعدة احاد الاخر وهو ايا يتقبل او لا يتقبل او ينصف
 يتقبل ولا يتقبل على الاول ويبقى قبل الشروع
 فيه ان كان ضرب الاحاد في الاحاد والمهارة في سرعة
 استحضارة فانه مستعمل لما بعده **١٠٨٤٤٧**
 واحد في واحد واحد اثنان اثنان وهكذا الى تسعة فاثنتي عشرة
 في اثنان اربعة وفي ثلاثة ستة وفي اربعة ثمانية وفي خمسة
 عشرة وفي ستة اثنا عشر وفي سبعة اربعة عشر
 وفي ثمانية خمسة عشر وفي تسعة ثمانية عشر وثلاثة
 في ثلاثة تسعة وفي اربعة اثنا عشر وفي خمسة خمسة عشر
 وفي ستة ثمانية عشر وفي سبعة اربعة وعشرون وفي ثمانية

١٤٨٠ ٩٠٣
 ١٦٠٠ ١٤٨٠
 ٧٠٨ ٤٤٧

هذا هو السطر الذي هو السطر الاسفل
 وهو السطر الذي هو السطر الاسفل
 وهو السطر الذي هو السطر الاسفل

١٤٨٠ ٩٠٣
 ١٦٠٠ ١٤٨٠
 ٧٠٨ ٤٤٧

المقسوم عليه سبعة
والاربعون

الخارج القسوم وهو ما تحت الخاريج المطول وهو
فموت الكلا بخطا فلر منه او تحت صفر وان تحت
صفر اباراه تحت الخاريج فموت اربعا فلر اربعا
ثمانية واربعين الفا وستة وخمسين على اربعة وضع الاربعة
تحت اخر المقسوم هكذا 1086 ثم اثبت اربعا تحت
الخط واحد واخره فيها فيعني حاصلها الاربعة الفوقية فعلها
ثم فموت الاربعة السفلى منزلة تحت الثمانية وان تحت ثمانية الفوقية
كلها اثني واخره فيها فيعني حاصلها الثمانية فعملها ثم
فموتها اربعا تحت الصفر وان تحت الصفر ثم فموتها
ايضا تحت الخمسة وان تحت ثمانية واحد واخره في الاربعة
واطرح الحاصل من الخمسة يعني واحد وان تحت فموتها في الاربعة
منزلة ربع فموتها ستة عشر وان تحت اربعة واحد واخرها فيها
فيعني حاصلها ستة عشر وان يقسم المقسوم شي بالخارج في
الخارج هو الجواب وذلك اثني عشر الفا واربعه عشر مائة الصفر
ولو فرض المقسوم عليه ثمانية وان تحت الثمانية
يكن فوقه ثمانية واربعون وان تحت ثمانية
واخرها فيه فيعني حاصلها الثمانية والاربعة عشر
فعلها ثم فموت منزلة وانزل صفر ثم فموتها اخرى تحت الخمسة
وانزل ايضا صفر ثم فموتها اخرى تحت الستة يكن فوقه
سنة وخمسين وان تحت ثمانية سبعة واخرها فيه فيعني
حاصلها ما فوقه وقدر العمل فيكون الجواب ستة لاق
وسبعة

مطلب
بيان المال
1086

منها

وسبعة فلو فرض المقسوم عليه سبعة وان تحت
الثمانية وان تحت ثمانية سنة واخرها فيه فيعني حاصلها
عن الثمانية والاربعة سنة وان تحتها فوق الثمانية وان تحتها
والاربعة سنة فموتها منزلة يكن فوقه ستون وان تحت ثمانية
ثمانية واخرها فيه فيعني حاصلها عن الستين اربعة
فان تحتها فوق الصفر وعام الستين ثم فموتها منزلة يكن فوقه
خمسة واربعون وان تحت ثمانية سنة واخرها فيه فيعني
حاصلها عن ما فوقه ثلاثة وان تحتها فوق الخمسة وان تحت
الاربعة ثم فموتها منزلة يكن فوقه ستة وثلاثون وان تحت
تحت خمسة واخرها فيه فيعني حاصلها عن ما فوقه
واحد فموتها سنة وان تحت ثمانية فوقه يكن الجواب ستة لاق
وشامانية وخمسة وستين وثم فموتها كتابا 148
الا عرفت وارت القسمة على غير الاحاد فهو اما اولاي
لا يقسمه الا الواحد كاحد عشر او مرتين وهو خلافه كاثني
عشر فانه اولاد اثنان فاعتبر بما في اخير سطر القسوم
وكانها احاد وعشرات وان تحتها فيهما ان لم يقصد ما
فيهما احادة تحت اولاها وسوا عشر ان تحت اخرها واولا
فموتها منزلة وما في الخاريج من تحت اول المقسوم عليه
الى اول السطر ثم اطلب عددا اذا ضربت في المقسوم عليه
سواء حاصله ما فوقه او يفتقر عن باق المقسوم عليه
وان تحت اول المقسوم عليه ثم اخرج فيه فموتها اول

سبعة
والاربعون

عالي

ذلك في قوله لا يقسمه الا
الاربعة انقسامه
على غير الواحد

أحادي اضربه في عشرة فان ساقها الى اصل ما فوقه
 فعله وان يقع منه بقية وان ساقها فوقه فله ضم اضربه ايضا
 أحاديه فان ساقها الى اصل ما فوقه مع بقية ما في الثالثة
 ان كان فعله والاول ثابت الباقي منه فمفردة منزلة وان عمل ذلك
 الى اول المقسوم على حصر ما تقدم من القسمة على الاحاد فما
 كان في الخط فله والطلوب وان كان من ثلاث فما
 واعتبر ثلاث من اخر المقسوم وان كان من أربعة فما ربعه
ورد اسألة الق وثلاثمائة واربع وخسون على ثلاثة عشر
 وارسم ثلاثة عشر تحت آخر في المقسوم مع حل عمدة $\frac{1000}{13}$
 فيكون فوقه ثلاثة عشر وان ثبت تحت لا واحد واضربه في العشرة
 كانها واحد فيفني حاصله ما فوقه ثم في الثلاثة فيسوي
 الى اصل الثلاثة الباقيه فعلم الثلاثة عشر العليان ثم فمفرد
 الثلاثة عشر السقلى منزلة فيكون فوقها اربعة وخسون
 وان ثبت تحت الثلاثة اربعة واضربها في العشرة وانها
 واحد واطح الاربعة الى اصل من خمسة التي فوقها يعني واحد
 فالفنته فوق خمسة ثم اضرب الاربعة ايضا في الثلاثة فيحصل
 اثنا عشر فاطح ذلك في ما فوق الثلاثة عشر وذلك اربعة عشر
 يعني اثنا عشر من الثلاثة عشر وسهوا منها اجران من ثلاثة عشر
 جزوا من واحد ضم الى ما تحت الى طبعون الى طوب
 مائة واربع وعشرين من ثلاثة عشر ترا من الواحد هكذا
 ١٠٤ او ١٠٥ وان كان المقسوم على **س** وان ضم عليه

الثلاثة
 خمسة فاثبت
 تحت الثلاثة
 صفرا ثم فمفرد
 الثلاثة عشر
 منزلة كان
 ح

يطلب
 العريب

كما

كما تقسم على الاولا وحلته الى اضلاعه التي تسمى منها اثني عشر
 مقوما فيه الاخير والاخير اختيارا او من ثلثها خطا ثم قسم المقسوم
 على اجز الاضلاع كما سلف واثبت فوقه صفرا ان حصر الانقسام
 عليه ولا فالسنة عشر ثم اقسما خارج الص على مئله واخر صفرا
 واخسر وهذا حتى يقسم على جميع الاضلاع فمذات من حصر
 او حصر ويقسر فهو المطلوب **ماله الذي على اربعة وعشرين**
 فان تحللت الاربعة والعشرين الى اربعة وسنة فالثبت
ع ٩ ثم اقسر الالف على اربعة او اخرج مائتان وخمسون
 ولا كثر وان ثبت فوقها صفرا ثم اقسر الالف على الستة فخرج
 واحد واربعون ويغني اربعة فوق السنة كما اربعة اسداس
 فاطح اخرج اربعة واربعون وثلاثين وعلى هذا اقسر **الاربعة**
 حفظها بمعمر وهي كحل عدده اوله صفر فله العشر والخمس
 والنصف او خمسة فله الحس والافان كانت زوجا فله النصف
 ثم ان افناه تسعة فله التسع والثلاث والسدس وان بقي
 بطرحها ثلاثة او ستة فهي السبع التسع والافان افناه
 ثمانية فله الثم والربع او بقي بطرحها اربعة فله الربع
 والافان افناه سبعة فله السبعة والافان افناه منطبق
 غير النصف ونصفه وان كان فردا او افناه اربعة فله
التسع والثلاث وان بقي بطرحها ثلاثة او ستة فله الثلث
 والافان افناه سبعة فله السبع والافان افناه اوله **س**
 فاقسمه ولا على لا عدلا **الجملة** الا وايد من احد عشر في صحه

فان ثبتها
 مائة
 مائة
 مائة

أوج

ثم ارسيم الاثنين الخارجين على الاحد عشر ركن الخارج هكذا
 وذلك جران من احد عشر ونصف جز منها
 ولو قيل سيم عشرين من مائة واحد عشرين مجزا الاكثر الى احد عشر
 واحد عشر ونصفها هكذا **||** ثم اقسيم عشرين على الثمانية والعشرون
 تسعة وعلى الاصل الواحد الخارج هكذا **||** **||** يكن الجواب جزو
 من احد عشر جزء من الواحد وسبعة اجزاء من احد عشر جزء
 من جزو من احد عشر جزء من الواحد ركني ذلك فقسيم
الاختصار من المبرهن كما سبق في تشبيه

خمسة وعشرين من مائة اثنين وعشرة سيم خمسة من اثنين
 واربعين كما عرفت يكن خمسة اسداس سبع هكذا
 وفي المبدئين مطلقا بصغرا واصغارا ان نحو منها ما اشترى كما في
 من الاصغار تقسم ما صار اليه احد ههما على ما صار اليه الاكبر
 او تشبه منه فيكون المطلب **فقط** اقسيم ثمانية على
 فاج الصغرين من كل منهما واقسم ثمانية على اثنين يخرج اربعة
ول قيل اقسيم ثمانية الافي واربعية على سبعة الافي فاج في
 من ههما صغرين ثم اقسيم الربعة والثانين على سبعين جزو واحد خمس ولو عكس فالجواب
 فسه اسداس فقسيم على ذلك **والاختصار** ضرب خارج القسمة
 او التشبيه

الاختصار

والمطلب من المبرهن كما سبق في تشبيه

او التشبيه في المقسوم عليه او المسمى منه فان جرة المقسوم
 او المقسوم والافلا او فاعبر الخارج المقسوم عليه او المسمى
 خارج الضرب واخبر مما بالطرح في الضرب ولا
 خرج عي وعس فاطح العي واخرجت بقية المقسوم عليه او في
 بقية بعلا الطرح ايضا وكعلي الى اصل المقسوم واطح الجزم
 بما طرح به بيع الميزان فاطح المقسوم او المسمى على كذا وقتها
 فلو قسمت مائتين وعشرة على احد عشر خرج تسعة عشر جزو
 فان طرح تسعة يعني من التسعة عشر واحدا فاضربه في بقية الا
 حد عشر وهي اثنان وخذ على الى اصل المقسوم وهو واحد عشر الميزان
 لانه فاذ اخرج المقسوم تسعة يعني كذا **||** اخذ جلد
 العلد وهو ما قام العلد بضربه في بقية التسعة القاب
 من ضرب الالفة في ثلاثة وعشرون فبال تسعة مربع ويجد
 جلد في الميزان ذلك كحقيقة في علاك عشرة اخذ ثوبا والهد
 ان تعد الميزان ليجد لاجل الى اخر الشطر وكل منزلة وقع
 تحتها جلد فان قطعت هاتين فبقيت كحل خرج جزو لا في
 علاك ايساوي مربعه ما فوقه او ينقص عنه بما لا يمكن
 في الصغرا في منه وتماما من كنهه الى اول الشطر
 ضعف المئتين من الاجزاء اسفلا الى طان تطر علاك تضعه
 تحت الحوزة فبالم على الى طابضه في الضعف كنه في نفسه
 فيبقى حاصلة على لا سيما او يعني ما لا يمكن في الضرب
 ثم لا تترك تفعل كذا من تصفية المقسوم والنقل والضرب
 حتى يكلي على جميع الشطر فماتت على الى تحه هو والد الحق
 وانبغي شي قسمة بد ضعف الجدل الضرب اذا كانت مثل الجدل

المطلب من المبرهن كما سبق في تشبيه

المطلب من المبرهن كما سبق في تشبيه

او اقل والا فزد فيه واحدا او الضعفين اثنين ابلان سوزد ما تحصل
 بالنسبة على الجذر الصغرى كما كان فهو الجذر فيقولون فيقولون
 جذر خمسة عشر الفا وثمانية وخمسة وعشرون فالثانية وقد
 منازل الجذر لا جذر عملا ضربت يكون هكذا او مل خطها من تحتها
 ثم اثبت تحت الجذر الاخير واحدا او مل خطها من تحتها
 الى اول الضعف يكون مربع الواحد المثلثين فيفينا لما
 فوفه فعله ثم فمقر الواحد المثلثين مضعفا تحت الجذر
 اسفل الخط ثم طلب ما تنضبه في الاثنين الضعفين وهو
 في منزله ثم نفسه فيبقى حاصله ما عليه ما يبقى ما في
 تحت الاثنين فالثانية من السنة على الخط هكذا $20 \times 2 = 40$ ثم اضربه
 في الاثنين الضعفين يحصل اربعة فاطرحه من الجسد التي فوفه
 يبقى واحدا فالثانية على الجسد ثم اضرب الاثنين المثلثين في الثاني
 نفسها واطرح الى اصلها فوفه وهو ستة عشر يبقى اثنا عشر
 فاثبت العشرة بصورة الواحد فوق الجسد والاثنين فوق العشرة
 ثم نقل الاثنين المثلثين للضرب مضعفا تحت الاثنين بعد
 الخط وقومر الاثنين الذي تحت الخط منزلة بعد الجواب
 هكذا $10 \times 2 = 20$ ثم اثبت تحت الجسد ما تنضبه في المضاعف
 والمنقول ثم في نفسه فيبقى حاصله ما فوفه يكون خمسة
 فاضربها في الاثنين فبقي العشرة التي فوفها ثم في الاربع
 فتعني العشرين التي فوفها ثم في نفسه فيبقى الجسد والفقر
 الباقيها فيصون ما على الخط وهو الجذر وذلك ما به وخمسة

حاصل ما فوفه
 وهو ح

وعشرين

جذره

وعشرين ولو كان المطلوب خمسة عشر الفا وثمانية وخمسين
 فاعمل كذلك فاسمها من ضعف المائة والخمسة والعشرين يكن
 عشر افرد ذلك على الصحيح ولو كان المطلوب جذر خمسة عشر
 الفا وسبعماية وخمسين فاعمل كذلك يكن الباقي مثل الجذر
 الصحيح فسمه من المائتين والخمسين يكن نصفا فسمه الى المائة
 والثلث والعشرين ولو كان خمسة عشر الفا وثمانماية اقل
 الباقي مائة وخمسة وسبعين وهو اكثر من الجذر الصحيح فزد فيه
 واحدا وفي المائتين والخمسين اثنين وسم الجسد من الجسد
 يكن ثلثين وسبعي تسع فزد ذلك على المائة والخمسة والعشرين
 يكن المطلوب **والاحسان في جمع الجواب** ففي الحق
 يساوي الى اصل العدد المفروض وفي المغرب يزيد عليه كسر
الجاب الثاني في ابدال المقسوم وهي كعمل الى الصحيح ولها
 سوابق وكواحق والتسابق الاولي اسما واه البسيطة عشرة
 النصف والثلث والرابع والخمس والستس والسبع والثمن
 والتسع والعشر والعاشر الحز وهو اعما اذ يعبر به عن كسري
 المنطق والاصم ومقام كل كسر منها ومخرجها على ما في الواحد
 من امثاله فمقام النصف اثنتان لان في الواحد نصفين ومقام
 الثلث ثلاث لانها عدة ما في الواحد من الاثلاث وهكذا في كل
 على منها باثبات صورة الواحد على صورة مقامه مفصلا بينهما
 بن خط فصورة النصف هكذا $\frac{1}{2}$ والثلث $\frac{1}{3}$ والعشر $\frac{1}{10}$ وحزء
 من احد عشر هكذا $\frac{1}{11}$ ويكرر غير النصف ومنها اقل من الواحد

فيقولون فيقولون
 وهو اقل من الجذر
 العشري

الاجتناب

احمال السور

شيك

واحدة هو المطلوب وسط الى يلقى ضرب بسط كل قسري

مقام غيره وجمع الجمع فهو نصف وثلاث اضرب بسط
النصف في مقام الثلث وبتسا الثلث في مقام النصف
واجمع الى اصلين ليصل خمسة وهو المطلوب وفي أربعة
احماس وسبعون وثلاثا سبع هذا من مفرد ومنسب وبتسا
المفرد اربعة والمنتسب ثمانية واضرب بسط المفرد المنتسب
بجهد اربعة وتماثلون بتسا المنتسب في مقام المفرد
ليحصل اربعون ومجموع الى اصلين البسط والذم مائة واربعة
وعشرون وثلاث وربع وخمسة اضرب بسط الثلث في مقام
الربع والاصل في مقام الخمس ثم بسط الربع في مقام الثلث
والخارج في مقام الخمس ثم بسط الخمس في مقام الثلث والاصل
في مقام الربع واجمع الى اصلين الثلاثة ربح البسط سبعة
واربعين **وسبعا** اضرب بسط الثلث في مقام الثلثين
الاول من الا عشر ففي الثلثين الاربع اضرب بسط الثلثين
في مقام الربع ثم بسط الربع في مقام الثلثين وما يرب الى اصلين
هو البسط وهو خمسة وبسط النصيب بسط الثلثين
في مقام المستثنى او مقامات او اخذ القصد ففي المثال
اضرب بسط الثلثين في مقام الثلث ثم في بسطه ربح ما
رب الى اصلين البسط وهو ستة **العدد**
بالعشر ايام مفرد عليه او عشر عند او مائة في المقدم
فثلاثة واربعة احماس هكذا $\frac{3}{5}$ فتبسطه بضربه

في مقام

في مقام العشر او مقامات ثم نظر الى اصل بسط العشر ففي المثال

تبسط الثلاثة بضربها في الخمسة فيحسبون خمسة عشر فبسط العشر
بسط اربعة احماس فيضرب الجميع تسعة عشر والمؤخر في اربعة
احماس لثلاثة هكذا $\frac{3}{5}$ فتبسطه كثيرا يضرب تبسطه في الصحيح
ففي المثال اضرب اربعة في ثلاثة يربح اثني عشر والمؤخر في الثلاثة
اربع خمسة وثلاث هكذا $\frac{3}{5}$ فله معنيان ان ربح
العشر للمقدم ماخوذا منه ومن العشر المؤخر في ثلاثة ارباع
مجموع الخمسة والثلث وان ربح العشر المقدم ماخوذا منه
فقط اي ثلاثة ارباع ماخوذة من الخمسة وحدها والثلث عطف
على ثلاثة ارباع لا على الخمسة ففي المثال الاول بسطه مع ثمانية
في المقدم والاصل في الباقي فالمعوض في المثالين الخمسة
والثلث فبسطه ونضرب بسطهما وهو ستة عشر في بسط ثلاثة ارباع
ليصل ثمانية واربعون وهو المطلوب وفي الثاني يبسطه مع ما قبله
عالمؤخر والاصل مع الباقي في المثال اجعل ثلاثة ارباع
الخمس قسما واضرب بسطه وهو خمسة عشر في مقام الثلثين
في مقام الربع ثم اجمع الى اصلين ربح المطلوب تسعة واربعون
فبسطها اربعة احماس فبسطها اربعة احماس او مثلا اخلان
ان انا اضربها في اربعة احماس في اربعة او متوافقات ان انا
علا ثلث كسنة وسبعة او متباينات الربيعها غير الواحد على
وسبعة اما المتماثلان وبين او ما غير فان كانت العبد من او كذا
فبسطها اربعة احماس واخذ عشر او لا غير فبسطه هكذا

فبسط

فراهر بسط
الاسط الكسر
والصحيح المقرون
مع او يقرب
الصحيح الى مقام
الكسر او ما كان

فراهر بسط
الاسط الكسر
والصحيح المقرون
مع او يقرب
الصحيح الى مقام
الكسر او ما كان

فراهر بسط
الاسط الكسر
والصحيح المقرون
مع او يقرب
الصحيح الى مقام
الكسر او ما كان

فراهر بسط
الاسط الكسر
والصحيح المقرون
مع او يقرب
الصحيح الى مقام
الكسر او ما كان

انما اضربها في اربعة احماس في اربعة او متوافقات ان انا
علا ثلث كسنة وسبعة او متباينات الربيعها غير الواحد على
وسبعة اما المتماثلان وبين او ما غير فان كانت العبد من او كذا
فبسطها اربعة احماس واخذ عشر او لا غير فبسطه هكذا

الألكة

في مقامات الاخر وقسمه حاصل المقسوم على حاصل المقسوم عليه
 فلو قيل ان قسم خمسة على ثلاثة اسباع وثلاث شبع واقسم بسط الخمسة وهو
 ٥ اعلى بسط المقسوم عليه وهو عشرة او خمسة على خمسة يخرج عشرة و
 نصف والجز ان يكون ولو عشرين قسم عشرة في ١٠ او اثني من ٢٢ اصل
 ثلث اسبع وهي تساوي المقسوم والمقسوم عليه في المقامات فقط
 فاقسم بسط المقسوم على بسط المقسوم عليه مثله سنة اسباع على
 ثلاثة اسباع فاقسم سنة على ثلاثة يخرج اثنتان ولو عشرين فاقسم
 يخرج نصف وهي تساوي بسطها فقط فاقسم اربعة المقسوم عليه
 اربعة المقسوم فلو قيل ان قسم سنة اسباع على عشرة اعشار فاقسم
 عشرة واحد وثلاثة اسباع ولو عشرين قسم سبعة من عشرة يخرج سبعة
 اعشار والله تعالى اعلم الخ قد يقسمه جذر البسط على جمل المقام في
 جذر اربعة اسباع ثم اثني من ثلاثة فالجواب ثلثين وهي اثني وربع
 اقسام الثلاثة على اثني فالجواب واحد ونصف وان لم يكونا مجزئين
 فاضرب البسط مطلقا في مقام العشر او مخرج المقامات ثم قسمه
 الى اصله خفيفا او ثقيرا على ما ضربت فيه في جذر ثلثين وربع
 ونسب اضرب فيه ومخرج واقسم جذر الجاهل وهو ٩٠ على المائة
 والتمانية فالجواب خمسة اسداس وفي جذر ثلثين سهم جذر
 اربعة عشر اسباع سهم من السبعة جذر الثمانية والعشرين وهو خمسة
 وثلاثة اعشار فالجواب خمسة اسباع وثلاثة اعشار سبع وفي جذر
 ثلاثة ارباع سهم ثلاثة ارباع من اربعة فالجواب سبعة اثنان
 والواحد خمسا لا وفي التحويل وهو ضرب بسط الجاهل في مقام

المحول اليه او مقامه وقسمه الى اصله على مقام المحول ومقامه
 فلو قيل سنة اسباع هم ثمانية فاضرب سنة في ثمانية واقسم على سبعة يخرج
 سبعة اثنان الاسبع ثمن ولو قيل هم ثمانية فاضرب السنة
 في مقامها ان عام واقسم على السبعة فالجواب عشرون فير اطر اربعة اسباع
 قبراط وتحويل الاصل الى المنطق بما مر وبالتفريق بين بسطة
 من مقامه وواحد من مقامه الا واحدا ونصف الى اصلي
 في اربعة اجزاء من اربعة عشر اسم اربعة من اثني عشر من عشرة
 يخرج ثلث وخمسة ونصود الى خمس وسدس وهو الجواب وقد
 التفريق جزء من ثلثية وثلاثي جزءا من الواحد الثانية في احد جزئين مقدار
 او زيادة عليه او نقصه منه فالاول هو ضرب العشري الصحيح وفيه
 وفي العشر وقد مر في الثاني تحويله على خمسة سبعها فزاد على المقام بسطة
 واضرب المخرج فيما طلب الزيادة عليه واقسم على المقام فزاد على السبعة
 سبعها واضرب المخرج في الخمسة واقسم على السبعة فالجواب
 سنة وثلاثة اسباع والثالث نحو ناقص من الخمسة سبعها فاطرح
 من المقام بسطة واضرب الباقي فيما طلب النقص منه واقسم على
 المقام فاطرح السبعة سبعها واضرب خمسة في الخمسة واقسم على السبعة
 فالجواب ثلاثة واربعة اسباع الثالثة في الجبر والخط الجواب
 نسبة الى جزئنا وربعها ليصير واحدا فاقسم الجبر اليه على الجبر
 اي غافنم واحدا على ثلث وربعه يجرى صلا واحدا وخمسة اسباع فعد
 الا ضرب في الثلث والربع يحصل واحدا الى طي اربعة اسباع
 وربعها الى الواحد فاقسم المصطلح اليه الى المصطلح اي قسم واحدا من

المحول
 في مائة ومائة
 فالجواب خمسة
 اسداس
 وهو ثلاثة وثلاثة
 ارباع من سبعة
 ربع سبع في جذر
 السبعة في
 اللوصف

المحول اليه او مقامه وقسمه الى اصله على مقام المحول ومقامه
 فلو قيل سنة اسباع هم ثمانية فاضرب سنة في ثمانية واقسم على سبعة يخرج
 سبعة اثنان الاسبع ثمن ولو قيل هم ثمانية فاضرب السنة
 في مقامها ان عام واقسم على السبعة فالجواب عشرون فير اطر اربعة اسباع
 قبراط وتحويل الاصل الى المنطق بما مر وبالتفريق بين بسطة
 من مقامه وواحد من مقامه الا واحدا ونصف الى اصلي
 في اربعة اجزاء من اربعة عشر اسم اربعة من اثني عشر من عشرة
 يخرج ثلث وخمسة ونصود الى خمس وسدس وهو الجواب وقد
 التفريق جزء من ثلثية وثلاثي جزءا من الواحد الثانية في احد جزئين مقدار
 او زيادة عليه او نقصه منه فالاول هو ضرب العشري الصحيح وفيه
 وفي العشر وقد مر في الثاني تحويله على خمسة سبعها فزاد على المقام بسطة
 واضرب المخرج فيما طلب الزيادة عليه واقسم على المقام فزاد على السبعة
 سبعها واضرب المخرج في الخمسة واقسم على السبعة فالجواب
 سنة وثلاثة اسباع والثالث نحو ناقص من الخمسة سبعها فاطرح
 من المقام بسطة واضرب الباقي فيما طلب النقص منه واقسم على
 المقام فاطرح السبعة سبعها واضرب خمسة في الخمسة واقسم على السبعة
 فالجواب ثلاثة واربعة اسباع الثالثة في الجبر والخط الجواب
 نسبة الى جزئنا وربعها ليصير واحدا فاقسم الجبر اليه على الجبر
 اي غافنم واحدا على ثلث وربعه يجرى صلا واحدا وخمسة اسباع فعد
 الا ضرب في الثلث والربع يحصل واحدا الى طي اربعة اسباع
 وربعها الى الواحد فاقسم المصطلح اليه الى المصطلح اي قسم واحدا من

المحول
 في مائة ومائة
 فالجواب خمسة
 اسداس
 وهو ثلاثة وثلاثة
 ارباع من سبعة
 ربع سبع في جذر
 السبعة في
 اللوصف

1166
وغيره
منه

الاثنتين والربع فال المطلوب اربعة اشباع **الرابعة** في معرفة ما فوق العسر
اطرح من مقامه بسطة وانصب ما التفت اليه ما بقيت ففوق
الثلاث اذ بقي من مقام الثلث بعد طرح بسطة اشباع والواحد الذي نصف
الباقى وفوق الثلثين مثل ان الباقي من مقامهما واحد وبسطهما ثلاثة
الي امثلة في معرفة ما تحت العسر زد على مقامه بسطة وسم المتردد من الختم
فانصف لحنة الثلث لان بسطة ازيد على مقامه حصل ثلاثة وهو
ثلاثها ونحوها الثلثين الخمسة لان بسطهما ومقامهما خمسة والاثنتان
منهما خمسات **الاشارة** في اعداد الاربعة المتناسبة وهي
والثاني اولها اربعة فيصا كذا انها الى اربعها وسطح طرفها وسطحها
كالثين وتم واثم وان فان الاثني نصف الاربعة كما ان الثلاثة من السبعة والذ
وضرب الاثني في السبعة ضرب في ثمانية فجملا احط طرفها فاقسم على نظيرة
سطح الواسطيين او احد الواسطيين فاقسم على نظيره سطح الطرفين
في المثال لو جعل الاثنتان فاضرب في ثمانية واقسم على ثمانية واقسم ذلك
على ثمانية يخرج المطلوب وهو للساكنة الجوهرة تسخرج هذا
الطريق وقد تكرر الواسطيات فنرجع الى ثلاثة اولها الى ثمانية
كثانيها الى ثالثها وسطح طرفيها مربع الواسطة فاذا جعل
احد الطرفين فاقسم على نظيره مربع الواسطة او الواسطة خرج ذلك
سطح الطرفين **مثال** اثنتان واربعه وثمانية فالاثنتان من الاربعة
كالاربعة من الثمانية وسطح الاثني والثمانية ستة عشر وان
مربع الاربعة والذ فان جعل الاثنتان فاقسم على الثمانية مربع الاربعة
او الثمانية فاقسم على الاثني او الاربعة في احد سطح الاثني والثمانية

تصرف
ع

طلب
كثافة

نسبة

الاثني في ع

ودلك

في ع

وذلك اربعة والله اعلم **الفصل الثاني** العمل بالصفات تصور من الطرفين
هكذا ووضع ما فرض معلوما على قنبه ونرسم في احد العقبين عددا
ونعمل فيه بحسب القرض الى الاثنتان ونقابل بالثمن الاربعة ما على القنبه فان
ساواه فمارسنة المطلوب والا فان ثبت الى طائر الزاوية فوق العقبه وانقص
تحتها ثم ارسم في العقبه الاخرى عددا آخر ونصرف فيه بحسب السؤل
فان انتهيت الى مثل ما على القنبه فالمرسوم ثانيا المطلوب والا فان ثبت
خطها كما مر ثم اضرب مرسوم على كفة في خط الاخرى واقسم
ما بين الى اصلي على ما بين الى طائرين ان اتفقا زيادة او نقصا
والا فجمع الى اصلي على مجموع الى طائرين **والمثال** مال كذا على ثلاثة
فبلغ اربعة وهو وضع الاربعة على القنبه وارسم في العقبه الاولى
ثلاثة مثلا ووز عليها ثلثيها وقابل الخمسة الخمسة بالاربعة تجعل
الى طائر واحد الا اذا ثبتت فوق العقبه فان رسمت فوق العقبه الثانية
ثلاثة وزدت عليها ثلثيها وقابلت الخمسة بالاربعة وان الى خط احد عشر
زايدا ايضا فارسمه فوق الثانية فبغيره عددا
ثم اضرب الثلاثة في احد عشر ثم الثلثة في الواحد واقسم ما بين الى طائرين
وهو المطلوب **والاشارة** في فرض العقبين الاولى والثالثة والسادس
خطا الاولى والثين والثانية اثني وثلاثا وفيها ناقصات هكذا
فاضرب الاولى في خط الثانية في خط الاولى واقسم
ما بين الى اصلي وهو على ما بين الى طائرين وهو واحد وثلاثا حصل
المطلوب **ولو فرض** العقبه الاولى والثانية والثالثة اختلف

يكن

عنه

الأمانة

www.alukah.net

وهذا بيت نظمت في ضبط ترتيبها وهو ان تسعهم الى سور في اربع
 مشهور الى التمر التسعة ولو قيل ثوب طوله عشر وعرضه اربع وعشرون
 خمسة وعشرين كمن شرب قطعة منه طولها ستة وعرضها ثلث اذرع
 فتفسير الثوب وهو مضروب الطول في العرض المسعودات اثنتان
 وعشرون ونصف وتفسير القطعة كذلك وهو عا وهو التمر فالتمن
 اربعة واربعه اسباع ولو قيل عشم سبع مماثل لانه كل راس باربعة فجان
 فمنها ثمانية عشر عدده الثمن في معلوم ان الثمن لو كانت ثلاثا لكانت
 الدراهم ثلث عشر فنسبة الثلاثة الى التي عشر ونسبة عدة الثمن الى الثلاثة
 فهي ٧ و لو قيل يسر طوله ١٠ وعرضه ٨ فبها من الير عشر اواق ومن
 الفطن عشر و باوقية طرادات الثلاثة من بيع منه قطعة طولها ستة
 وعرضها ٤ كم وزنها وكم فيها من كل نوع فنسبة تسع السبع
 وهو ثمانون الى تفسير القطعة وهو ٢٢٠ نسبة وزنه ثمانون الى وزنها
 فوزنها ثمانية عشر ونسبة وزنها الى وزنه فنسبة ما فيها من نوع الى
 ما في السبع من ذلك النوع ففيها من الحمر ثلاثة اواق ومن الفطن ستة
 ومن الكنان تسعة فهذا القدر المقنصر عليه في هذا الحصر مما لا يسع الاظا
 الى صرحه ومن اراد الزيادة على ذلك في غيره اصله ومن اراد التبع
 في التصرف الى الممول بالاعداد المناسبة فحلية بالمصونة التي واقفت
 كتب هذا الفن فاطمة والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله
الجزء الثاني
في اواخر الدور والاحسان وهو محور في اثني عشر
 وذلك اما ان يعنون العسرات معطوفين او مستثنى او جزءا مما
 معطوفا

وهو
 ثلث منها كل راس
 ثلاثة وثلاثين منها
 كل راس باربعة
 وكلت منها كل
 راس خمسة

القدر الموقوف

معطوفا ولا حرمته وفي كلامه الى الالات الثلاث اما ان يتفق العسرات
 والمعلومان معا او يتلفا او يتفق العسرات دون المعلولين وبالعكس
 والمتراد بالعر مطبق العسور على اختلاف انواعها وبالمعلوم مطلق العدا
 من صح او عسر او منهما والطريق لجمعها ان تضرب خرج احد العسر
 في مخرج الآخر لاجل حصول المقام فزيد عليه منه بقدر مضاف العسر ان كان
 العطوف في احد هيا فقط والاما نقصه منه فبالبع او بقى فمولا امام ثم زد على
 احد المعلولين قدر عسرة من المعلوم الاخرات كان موجبا والا فانقصه
 منه وسماه المحفوظ في ما انتم انسبل لسط المتراد او المنقوص الى الامام وحذ
 بذلك النسبة من المحفوظ وزد عليه ان كان الامام ناقصا وبالعكس لاجل
 ماله في المحفوظ وان نسبت المحفوظ على الامام خرج القدر الزيد على المحفوظ
 والمنقوص منه ان كان الذي مقدر الا لعدد العسرات وان نسبت ناقص المحفوظ
 في المقام وانسبها على الامام بحاصل الاول ومثي اشترك للمقام والامام
 وبسط المضاف في حواها خصران نزل على اى اوقية ولما لم ينصرت استعمل المعلقين
 طريق اخر وهو ان تزيد على المقام قدر احد العسر ان كان موجبا والا فانقصه
 منه واضرب الحاصل بعد ذلك في احد المعلولين وانسب البتبع على الامام ليحصل
 ما لدر العسر ومع اتفاق العسر بين ان تزيد على احد المعلولين ما قوف العسرات
 كان معطوفا وتقص منه ما تحت العسرات ان كان مستندا الى حاصل المطلوب
 ولا يمكن ان يكون حينئذ العطوف الا مستندا اليه هيا معا وطريق معرفة
 ما فوق العسر ما تحته هو ان تزيد البسط على المقام او تنقصه منه ثم تنسب
 المتراد او المنقوص الى البتبع او الباقي فما خرج فهو فوق العسر في النقص ونحوه
 في الزيادة **الذي** كان يقال فزيد منه ونصف ماله وولم وزد ابدا وذلك

